

شرح معاني الآثار

6830 - حدثنا عبد الله بن محمد بن سعيد بن أبي مرزوق قال حدثني سعيد بن أبي مرزوق قال أخبرني بن لهيعة عن يزيد بن أبي حبيب عن إبراهيم عن نعيم أن عبد الله بن النحام أخبره أن أباه أخبره عن عبد الله بن عمر Bهما Y أنه قال لعمر بن الخطاب Bه اخطب على ابنة عبد الله بن النحام فقال له إن له بن أخ ولم يكن لينكحك ويتركهم فذهب بن عمر Bهما إلى زيد بن الخطاب فكلمه فخطب عليه فقال بن النحام ما كنت لأترب لحمي ودمي وأرفع لحكمك فأنكحها بن أخيه وكان هو الجارية وأمها بن عمر Bهما فذهبت المرأة إلى رسول الله A فأخبرته أن أباهما أنكحها ولم يؤامرهما فأجاز رسول الله A نكاحها وقال رسول الله A أشيروا على النساء في أنفسهن فكانت الجارية بكرا فقال بن النحام يا رسول الله إنما يكرهونه من أجل أنه لا مال له فإن له في مالي مثل ما أعطاهم بن عمر Bهما قالوا ففي هذا الحديث أن النبي A أجاز عليها نكاح أبيها وهي كارهة له إذ كانت بكرا ولم يجعل لها مع أبيها رأيا في عقد النكاح عليه قيل له لو كان هذا الحديث صحيحا ثابتا على ما روينا وكيف يكون ذلك وقد رواه الليث بن سعد فخالف عبد الله بن لهيعة في إسناده وفي متنه